

تاج العروس من جواهر القاموس

والغَمْرُ أَيضاً : ماءٌ باليَمَامَةِ سُمِّيَ لِكَثْرَتِهِ . وَغَمْرٌ : ع لَطِيئٌ .
 وَالغَمْرُ : اسمٌ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ سُمِّيَ بِهِ مَجَازاً . وَالغَمْرُ بِالضَّمِّ :
 الزَّعْفَرَانُ كَالغُمْرَةِ بِهَاءٍ وَقِيلَ : الْوَرْسُ . وَقِيلَ : الْكُرْكُمُ . وَقِيلَ :
 الْحُمْصُ . وَثَوْبٌ مُغَمَّرٌ : مَصْبُوعٌ بِالزَّعْفَرَانِ ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي
 الْمُحْكَمِ . قُلْتُ : وَهُوَ مُسْتَدْرِكٌ عَلَى الصَّاعِي فَإِنَّهُ اسْتَوَاعَبَ أَسَامِيَّ
 الزَّعْفَرَانِ فِي مَادَّةِ شَعْرٍ وَلَمْ يَذْكُرْهُ . وَقَدْ غَمَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا
 تَغْمِيرًا : أَيِ طَلَّتْ بِهِ وَجْهَهَا لِيَصْفُوَ لَوْنُهَا وَاعْتَمَرَتْ بِهِ
 وَتَغَمَّرَتْ مِثْلُهُ . وَجَارِيَةٌ مُغَمَّرَةٌ وَمُتَغَمَّرَةٌ وَمُغْتَمَّرَةٌ :
 مُتَطَلَّبِيَّةٌ . وَالغَمْرُ بِالتَّحْرِيكِ : السَّهْكُ وَرَنْخُ اللَّحْمِ وَمَا يَعْلاَقُ
 بِالْيَدِ مِنَ دَسَمِهِ كَالْوَضْرِ مِنَ السَّمَنِ . وَمِنَ الْحَدِيثِ : مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ
 غَمْرٌ أَيِ الزُّهُومَةِ مِنَ اللَّحْمِ . وَقَدْ غَمَّرَتْ يَدُهُ مِنَ اللَّحْمِ كَفَرِحَ
 غَمْرًا فَهِيَ غَمْرَةٌ أَيِ زَهْمَةٌ كَمَا تَقُولُ مِنَ السَّهْكِ : سَهْكَةٌ وَمِنَ مِثْلِهِ
 الْغَمْرُ : الْمَشْوَشُ . وَالغَمْرُ أَيضاً : الْحِقْدُ وَالغِلُّ وَيُكْسَرُ جُ غُمُورٌ وَقَدْ
 غَمِرَ صَدْرُهُ كَفَرِحَ يَغْمَرُ غَمْرًا وَغَمْرًا : غَلَّ . وَالغَمْرُ كَصُرَدَ :
 قَدَحٌ صَغِيرٌ يَتَصَافَنُ بِهِ الْقَوْمُ فِي السَّفَرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ
 إِلَّا يَسِيرٌ عَلَى حَمَاةٍ يُلَاقُونَهَا فِي إِنَاءٍ ثُمَّ يُصَبُّ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ قَدْرٌ مَا
 يَغْمَرُ الْحَمَاةَ فَيُعْطَاهَا كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْزَلَهُ كَانَ فِي سَفَرٍ
 فَشَكَى إِلَيْهِ الْعَطَشُ فَقَالَ : أَطْلِقُوا لِي غَمْرِي أَيِ اثْنَتَيْنِي بِهِ . وَفِي
 حَدِيثٍ آخَرَ : لَا تَجْعَلُونِي كَغَمْرِ الرَّكْبِ صَلَّوْا عَلَيَّ أَوْ لَدَيْكُمْ
 وَأَوْسَطَاهُ وَآخِرَهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْغَمْرُ : هُوَ الْقَعْبُ الصَّغِيرُ أَرَادَ
 أَنَّ الرَّاكِبَ يَحْمِلُ رَحْلَهُ وَأَزْوَادَهُ وَيَتْرُكُ قَعْبَهُ إِلَى آخِرِ تَرْتُّلِهِ ثُمَّ
 يُعَلِّقُهُ عَلَى رَحْلِهِ كَالْعِلَاوَةِ فَلَيْسَ عِنْدَهُ بِمُهْمٍ فَذَهَابُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا
 الصَّلَاةَ عَلَيَّ كَالغَمْرِ الَّذِي لَا يُقَدِّمُ فِي الْمُهْمِ وَيُجْعَلُ تَبَعًا وَالغَمْرُ
 أَصْغَرُ الْأَقْدَاحِ قَالَ أَعْشَى بِاهِلَةَ يَرْتِي أَخَاهُ الْمُذْتَشِّرَ بْنَ وَهْبِ
 الْبَاهِلِيِّ :

تَكَفَيْهِ حُزَّةٌ فَلِذَلِكَ إِنْ أَلَمَّ بِهَا ... مِنَ الشُّوَاءِ وَيُرْوَى شُرْبَهُ
 الْغَمْرُ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْغَمْرُ : يَأْخُذُ كَيْدًا لَجَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَالْقَعْبُ

أَعْظَمُ مِنْهُ وَهُوَ يُرْوَى الرَّجَلِ . وَجَمْعُ الْغُمَرِ أَغْمَارٌ . وَغَمَّ رَهَ
تَغْمِيرًا : سَقَاهُ بِهِ . وَتَغَمَّرَ : شَرِبَ بِهِ وَفِي الْحَدِيثِ : أَمَّا الْخَيْلُ
فَغَمَّرُوهَا وَأَمَّا الرَّجَالُ فَأَرْوَوْهُمُ وَقِيلَ التَّغْمِيرُ : أَقَلُّ الشُّرْبِ
دُونَ الرَّيِّ . وَهُوَ مِنْهُ . وَمِنَ الْمَجَازِ : رَجُلٌ غَمَّرَ الرَّدَاءَ بِالْفَتْحِ وَكَذَلِكَ
غَمَّرَ الْخُلُقَ أَي كَثَّرَهُ الْمَعْرُوفِ سَخِيًّا وَاسْعَى الْخُلُقَ وَإِنْ كَانَ رَدَاؤُهُ
صَغِيرًا وَهُوَ بَيْسٌ الْغُمُورَةَ بِالضَّمِّ مِنْ قَوْمِ غَمَارٍ وَغُمُورٌ قَالَ كُنْتَيْسِرُ : .
غَمَّرَ الرَّدَاءَ إِذَا تَبَسَّسَ ضاحِكًا . . . غَلِيقَاتٌ لِضَحْكَتِهِ رِقَابُ الْمَالِ